

الرقم: .....  
التاريخ: .....  
المشروعات: .....

تحت إشراف وزارة الموارد البشرية  
والتنمية الاجتماعية رقم التسجيل: ١٣٢٨  
جمعية التنمية الأسرية بالبدائع  
AL BADAYA FAMILY DEVELOPMENT ASSOCIATION (SAFA)  
التميز في رعاية الأسرة



## "سياسة وإجراءات مالية للاستثمار" بجمعية التنمية الأسرية بالبدائع (صفاء)

حرصاً من الجمعية وإيماناً بمبدأ الشفافية والعدل تم اعتماد هذه اللائحة التي  
تهدف إلى ضبط عمليات الاستثمار

المادة الأولى: تسري احكام هذه اللائحة على كافة إجراءات العمليات المالية المرتبطة بالاستثمار بالجمعية .

المادة الثانية: يجب ألا تستثمر أموال الجمعية في مضربات مالية .

المادة الثالثة: يقوم مجلس الإدارة بعمل خطة لاستثمار اموال الجمعية واقتراح مجالاتها وإقرارها من الجمعية العمومية .

المادة الرابعة: يختص مجلس إدارة الجمعية بالتصرف في أي من أصول الجمعية أو شراء أو بيع .

المادة الخامسة: يقوم مجلس الإدارة باستثمار الفائض من اموال الجمعية أو إقامة المشروعات الاستثمارية أو الصرف على البرامج والأنشطة .

المادة السادسة: يتحدد ما تستثمره الجمعية من أموال بالآتي :

١/ ألا يتجاوز المخطط في الموازنة التقديرية .

٢/ أن يكون من فوائض الأموال الخاصة بالجمعية .

٣/ أن لا يكون من الأموال المقيدة بأنشطة ومشاريع وبرامج الجمعية .

المادة السابعة: تستثمر الجمعية إيراداتها في مجالات مربحة للكسب تضمن لها الحصول على مورد ثابت أو أن تعيد توظيف الفائض في المشروعات الإنتاجية والخدمية .

المادة الثامنة: تعمل الجمعية ما امكن على تخصيص ثلث إيرادات الاستثمار جديدة من اجل تنمية رأس المال وتحقيق الاستدامة المالية بشرط ألا يؤثر ذلك على برامج وانشطة الجمعية .

المادة التاسعة: يجب أن يسبق أي عمل استثماري دراسة جدوى اقتصادية شاملة لكافة النواحي الاقتصادية والفنية والمالية والشرعية والقانونية .

المادة العاشرة: عوائد استثمارات الجمعية أيا كان مصدر أموالها تستخدم في تغطية نفقات البرامج والأنشطة كما تستخدم في تغطية العباء والمصروفات التشغيلية وسداد المديونية.